

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٧٠١ لسنة ٢٠١٩

بشأن تخصيص سيارات محكوم

بمصادرتها لأعمال مكافحة تهريب المخدرات

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٢ لسنة ١٩٦٠ بشأن مكافحة المخدرات وتنظيم استعمالها والاتجار فيها ؛

وعلى القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ فى شأن هيئة الشرطة وتعديلاته ؛

قـسـرـر :

مادة ١ - تخصص للسيارات المحكوم بمصادرتها للإدارة العامة لمكافحة

المخدرات لاستخدامها فى أعمال مكافحة تهريب المخدرات وهى كالتالى :

١- السيارة رقم (٣٠٤٠) نقل دمياط ماركة ليسوزوبك أب المحكوم بمصادرتها

فى القضية رقم ٨٣٥٤ لسنة ٢٠٠١ جنايات فارسكور والمقيدة برقم ٢٧٣ لسنة ٢٠٠١
كلى دمياط .

٢- السيارة رقم (ج ه أ ٤٤٥١) ماركة هيونداى فيرنا المحكوم بمصادرتها

فى القضية رقم ٥١ لسنة ٢٠١٣ جنايات العلمين والمقيدة برقم ١٨٥١ لسنة ٢٠١٣
كلى غرب .

٣- السيارة رقم (هن أ ٤٤٤) ماركة مرسيدس المحكوم بمصادرتها

فى القضية رقم ٥٧٦ لسنة ٢٠١٧ جنايات الميناء والمقيدة برقم ٤٠٨ لسنة ٢٠١٧
كلى بورسعيد .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى

لتاريخ نشره ، وعلى الجهات المعنية تنفيذه .

تحريراً فى ٢٠١٩/٩/١٨

وزير الداخلية

محمود توفيق